

هيئة أسواق المال

قرار رقم (27) لسنة

2024 بشأن

تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة الريادة للتمويل والاستثمار

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- وشهادة ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة الريادة للتمويل والاستثمار رقم (AP)2015/0014 الصادرة بتاريخ

2021/5/14

- وعلى طلب شركة الريادة للتمويل والاستثمار لتجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لدى الهيئة
- وبناء على القرار رقم (24) لسنة 2023 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 12/2/2023

قرر ما يلي:

مادة أولى:

تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة الريادة للتمويل والاستثمار لدى هيئة أسواق المال لمزاولة الأنشطة التالية:

1- مدير محفظة الاستثمار.

2- مدير نظام استثمار جماعي

3- مستشار استثمار

وذلك لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد، اعتباراً من تاريخ 14/5/2024

مادة ثانية

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

زياد يعقوب يوسف الفليج

رئيس قطاع الإشراف

صدر بتاريخ 6 مارس 2024 م